الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة العربي بن مهيدي
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
فرقة البحث التكويني (**PRFU**):
دور التمويل الأخضر في دعم المشاريع المقاولاتية البيئية للتوجه نحو تحقيق أبعاد التنمية المستدامة في الجزائر
مخبر المحاسبة المالية الجباية والتأمين (**COFACE**):
المشروع الاقتصادي الاجتماعي تقييم فعالية تمويل ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر
ينظم الملتقى العلمي الوطني حول:

التمويل الأخضر كآلية لدعم ريادة الأعمال الخضراء في إطار تحقيق أبعاد التنمية المستدامة (الإشارة لحالة الجزائر)

يومي 15 نوفمبر 2023

الاسم واللقب	سناء العايب	سارة دريدي
الرتبة العلمية	أستاذة محاضرة "أ"	أستاذة محاضرة "أ"
التخصص	مالية وبنوك	اقتصاد ومالية
البريد الإلكتروني	**laibsana89@gmail.com**	**dridiriheb@gmail.com**
الجامعة	**جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة–**	

عنوان المداخلة	**مساهمة المالية الإسلامية في التمويل الأخضر وأثره المرتقب على التنمية المستدامة**

الملخص:

تهدف هذه الورقة البحثية إلى البحث في مختلف آليات المالية الاسلامية لتمويل المشاريع الخضراء من أجل تحقيق التنمية المستدامة، و قد اعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي لمناقشة هذه الآليات في تحقيق التمويل الإسلامي الأخضر ، و قد خلصت الدراسة إلى أن الصكوك الخضراء و آليات للصيرفة الاسلامية و الوقف يمكن أن تكون حلا لهذا الإشكال.

الكلمات المفتاحية: التمويل، المشاريع الخضراء، التمويل الإسلامي، التنمية المستدامة، الصكوك الخضراء، الوقف.

Abstract:

This research paper aims to investigate the various Islamic financial mechanisms for financing green projects in order to achieve sustainable development. We have relied on the descriptive and analytical approach to discuss these mechanisms in achieving green Islamic financing. The study concluded that green sukuks are mechanisms for Islamic banking and endowment. It could be a solution to this problem.

Keywords: finance, green projects, Islamic finance, sustainable development, green sukuk, endowment**.**

المقدمة:

عرفت التنمية المستدامة أهمية كبيرة على الصعيد العالمي، خاصة مع انعقاد قمة البيئة والتنمية، وأصبحت تستحوذ على اهتمام متزايد من الدول والمنظمات الدولية والاقتصادية خلال قمة البيئة والتنمية عام 1992، وتم الرجوع للتأكيد على أهمية التنمية المستدامة في كل المجتمعات لما تحققه من العدالة الاجتماعية والنمو المستدام، فهي تنطوي على نهج متكامل في إدارة الاقتصاد والبيئة والاهتمام بالمجالات البشرية وذلك من خلال برنامج الأمم المتحدة لتحقيق التنمية المستدامة في شتى أنحاء العالم آفاق 2023 الذي يدعو كافة الدول لوضع الميكانيزمات اللازمة لذلك، وتعد المشاريع الخضراء في صلب العملية التنموية بأبعادها المختلفة إلا أن الإشكال الذي يواجه هذه المشاريع هو البحث عن التمويل المستدام، وهو ما تضمنه المالية الإسلامية عبر مختلف آلياتها من أجل ضمان الغطاء المالي لكل جوانب التنمية المستدامة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، وفي ذلك تم توظيف عامل الابتكار لطرح منتجات مالية إسلامية تحقق الهدف المذكور سابقا وعليه تم صياغة إشكالية الدراسة على النحو التالي:

كيف يمكن للمالية الإسلامية المساهمة في تمويل الخضراء وتحقيق التنمية المستدامة؟

للإجابة على إشكالية السابقة تم تقسيم الدراسة إلى محورين أساسيين هما:

المحور الأول: التنمية المستدامة و أبعادها و طرق تمويلها بين الفكر التقليدي و الإسلامي

المحور الثاني: التمويل الإسلامي للمشاريع الخضراء

أولا: التنمية المستدامة و أبعادها و طرق تمويلها بين الفكر التقليدي و الإسلامي

إن التنمية ظاهرة متعددة الأبعاد، و قد تطور مفهومها عبر الزمن تماشيا مع الظروف المحيطة بها، هذه الأخيرة التي تؤثر على ابتكار طرق متنوعة لتمويلها وفقا للتوجهات الفكرية المختلفة.

1- تعاريف التنمية المستدامة بين التقليدي و الإسلامي

1-1- التنمية المستدامة من منظور تقليدي:

منذ عام 1987 برز مصطلح **التنمية المستدامة**، وبالتحديد في تقرير اللجنة العالمية للبيئة والتنمية (مستقبلنا المشترك **Our Common Future**) والتي كان يرأسها رئيسة الوزراء في النرويج سابقا **(Brundtland)** لذلك يذكر هذا التقرير في معظم الأدبيات باسمها **(WCED , 1987)** **(العصيمي، 2015، صفحة 54)**، وحسب هذا التقرير تم تعريفها على أنها: "التنمية التي تلبي احتياجات الجيل الحاضر دون الاخلال بقدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها" **(مسعودي، 2009، صفحة 10)**، ويعالج هذا التعريف موضوع الحاجات الأساسية التي يجب تلبيتها وتوفيرها لجميع أطراف المجتمع بالشكل الذي يضمن تحقيق عدالة اجتماعية ليس فقط بين أفراد المجتمع الحالي وإنما بين أفراد المجتمع الحالي وأفراد المجتمع المستقبلي، كما يعالج فكرة تحديد الاستغلال اللاعقلاني للموارد المتاحة وترك المجال للأجيال القادمة للاستفادة من هذه الموارد، غير أنه لم يذكر نوع هذه الحاجات وكيفية تلبية الجيل المستقبلي لها **(مشري، 2011، صفحة 51)**.

كما عرفتها هيئة الأمم المتحدة على أنها: "مجموعة الوسائل والطرق التي تستخدم من أجل توحيد جهود الأفراد والسلطات العامة بهدف تحسين المستوى الاقتصادي والاجتماعي والثقافي في المجتمعات القومية والمحلية" **(عياش و بن مخلوف، نوفمبر 2013، صفحة 288)**.

من خلال التعاريف السابقة يمكن استنتاج أهم خصائص وسمات التنمية المستدامة والتي أعلن عنها في قمة ريو التي عقدت حول البيئة والتنمية المستدامة في عام 1992، ومن أهمها **(عياش و بن مخلوف، نوفمبر 2013، صفحة 289)**: كونها **تنمية طويلة المدى**، باعتبارها تراعي تلبية الاحتياجات القادمة من الموارد الطبيعية، بالإضافة إلى كونها **تضع تلبية احتياجات الأفراد في المقام الأول**، حيث أن أولوياتها تتمثل في تلبية الحاجات الأساسية والضرورية من الغذاء والملبس والتعليم والخدمات الصحية، وكل ما يتصل بتحسين نوعية حياة الأفراد المادية والاجتماعية، كما أنها **تراعي الحفاظ على المحيط الحيوي في البيئة الطبيعية**، سواء عناصره ومركباته الأساسية كالهواء والماء، أو العمليات الحيوية في المحيط الحيوي كالغازات، حيث أهنا تنمية تشترط عدم استنزاف قاعدة الموارد الطبيعية في المحيط الحيوي، فضلا عن كونها تعد **تنمية متكاملة** تقوم على التنسيق بين سلبيات استخدام

الموارد، واتجاهات الاستثمارات والاختيار التكنولوجي، وكيفية جعل تلك العوامل تعمل بانسجام داخل المنظومة البيئية بما يحافظ عليها ويحقق التنمية المتواصلة المنشودة.

1-2- تعريف التنمية المستدامة من منظور إسلامي:

إن الباحثون في الاقتصاد الاسلامي و الفقهاء يرون أن التنمية ليست عملية الإنتاج و الاستثمار فقط، بل هي عملية كفاية الإنتاج و عدالة التوزيع، و إنها لا تقتصر على توفير الجانب المادي فيها بتلبية حاجيات الإنسان والمجتمع، بل تهتم بتحسين الظروف الاجتماعية و الإنسانية حتى في جوانبها الروحية بغية الوصول إلى إشباع الحاجات و تلبية المتطلبات اللازمة لإقامة مجتمع إنساني وفق منهج الشريعة الإسلامية (دراجي، **صفحة 04**).

انطلاقا من هذا التعريف، يمكن القول أن التنمية من المنظور الإسلامي تؤكد ما تمَ التوصل إليه في الفكر الكلاسيكي التقليدي لمفهوم التنمية المستدامة من تركيز على أربع أبعاد مكملة لبعضها البعض، البعد الاقتصادي، البعد الاجتماعي، الإنساني و البيئي، و يتجلى ذلك من خلال الآيات القرآنية التي تجسد هذه الآيات.

2- أبعاد التنمية المستدامة بين التقليدي و الإسلامي

2-1- أبعاد التنمية المستدامة

للتنمية المستدامة ثلاث أبعاد، تتمثل في البعد الاقتصادي، البيئي والاجتماعي، ونوضحها فيما يلي (ناصر، **2010**):

- **البعد الاقتصادي**: تعني الاستدامة استمرارية وتعظيم الرفاه الاقتصادي لأطول فترة زمنية ممكنة من خلال توفير مقومات الرفاه الانساني بأفضل نوعية مثل: الطعام، المسكن، الصحة، التعليم ...الخ
- **البعد البيئي**: يركز البعد البيئي على مراعاة الحدود البيئية بحيث لكل نظام بيئي حدود معينة لا يمكن تجاوزها من الاستهلاك والاستنزاف، أما في حالة تجاوز تلك الحدود فإنه يؤدي إلى تدهور النظام البيئي، وعلى هذا الأساس يجب وضع الحدود أمام الاستهلاك، النمو السكاني، التلوث، أنماط الانتاج واستنزاف المياه وقطع الغابات وانجراف التربة.
- **البعد الاجتماعي**: يركز البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة على أن الانسان يشكل جوهر التنمية وهدفها النهائي من خلال الاهتمام بالعدالة الاجتماعية ومكافحة الفقر وتوفير الخدمات الاجتماعية إلى جميع المحتاجين لها بالإضافة إلى ضمان الديمقراطية من خلال مشاركة الشعوب في اتخاذ القرار بكل شفافية.

2-2- أبعاد التنمية المستدامة من منظور إسلامي:

أشار الإسلام من خلال آيات قرآنية إلى الأبعاد المختلفة للتنمية المستدامة كما يلي (**عمر، 2020**):

- **البعد الاقتصادي:** يجب استغلال الموارد بطريقة صحيحة، لأن عدم استغلالها بالطريقة المثلى يمثل اقتصاديا "**التخلف**"، ولقد عبر القرآن الكريم عن التخلف بمعناه السابق بتعبير «الكفر بنعمة الله»، فالكفر هو الستر والجحود وعدم الاعتراف، ووجود موارد رزق الله سبحانه العباد بها دون استغلالها أو استغلالها بشكل خاطئ يعتبر كفر بها، وعاقبة ذلك كما قرر القرآن الكريم المعيشة الضنك التي قوامها الفقر الجسدي والنفسي بالجوع والخوف، كما قال ربنا سبحانه وتعالى (وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَداً مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُون) النحل 112.
- **البعد الاجتماعي:** للإسلام موقف متميز من البعد الاجتماعي مبني على أن المال مملوك لله حقيقة، وإنما جعله أمانة فى يد الإنسان واستخلفه فى إدارته والانتفاع به، وأن لله – المالك الأصلي للمال – حق فيه، وحق الله في التصور الإسلامي هو حق المجتمع يجب أن يؤديه المستخلف، كما قال ربنا سبحانه)وَآتُوهُم مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ) النور 33، ويقول عز من قائل(آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَأَنفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِير) الحديد 7.

ويتنوع حق الله عز وجل في المال الذي هو حق المجتمع إلى حقوق واجبة مثل الزكاة، وحقوق تطوعية مثل الصدقات الأخرى والوقف، إلى جانب رعاية حقوق أصحاب المصالح الأخرى.

- **البعد الإنساني:** العدالة بين الأجيال المختلفة، والتي يصورها **الإمام الماوردى** بقوله «لولا أن الثاني – الجيل التالي – يرتفق – ينتفع- بما أنشأه الأول حتى يصير مستغنياً لافتقر أهل كل عصر إلى إنشاء ما يحتاجونه من منازل السكن وأراضي الحرث، وفي ذلك من الإعواز وتعذر الإمكان ما لا خفاء فيه، فلذلك ما أرفق اللَّهَ تعالى خلقه باتساع الآمال إلا حتى عمر به الدنيا فعمّ صلاحها وصارت تنتقل بعمرانها إلى قرن بعد قرن، فيُتِمُّ الثاني ما أبقاه الأول من عمارتها، ويرمّم الثالث ما أحدثه الثاني من شعثها لتكون أحوالها على الأعصار ملتئمة، وأمورها على ممر الدهور منتظمة.
- **للبعد البيئي:** فتوجد مقررات إسلامية عديدة تعمل على حماية البيئة وعدم الإضرار بها، مثل النهى عن الإفساد في الأرض، حيث يقول ربنا سبحانه (وَلاَ تَبْخَسُواْ النَّاسَ أَشْيَاءهُمْ وَلاَ تُفْسِدُواْ فِي الأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاَحِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِين) الأعراف 85، ويقول عز من قائل (وإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لا يُحِبُّ الْفَسَادَ (البقرة 205، إلى جانب وجود مقررات أخرى خاصة بالمحافظة على المياه والنظافة، ورعاية الحيوان، ونشر المساحات الخضراء، وتحريم الإسراف والتبذير الذى يؤدي إلى استنزاف الموارد فى غير فائدة، بل وصل الأمر إلى جعل العمل البسيط لحماية البيئة من شُعب الإيمان كما جاء فى قوله صلى الله

عليه وسلم « الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنْ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنْ الْإِيمَانِ» رواه مسلم.

إذن فالتنمية المستدامة ارتقت لتتعدى بعدها الاقتصادي الذي يهدف إل الرفع من معدلات النمو الاقتصادي، و بعدها الاجتماعي للتحسين من مستوى معيشة السكان، لتهتم بالبيئة بالموازاة مع العمل على بلوغ هذه الأهداف الاقتصادية و الاجتماعية، لما للمحافظة على البيئة من ضمان لحياة البشر عامة من خلال الأخذ بعين الاعتبار لنصيب الأجيال المستقبلية مما تزخر به المعمورة، و هي صورة راقية جدًا أوصى بها الإسلام منذ عهود، و اجتهد المسلمون في البحث عن الطرق المشروعة لتمويل التنمية المستدامة، و من صور هذا التمويل: المصارف الاسلامية، إيرادات الوقف و الزكاة، و الصكوك الإسلامية.

3- مصادر التمويل الإسلامي للتنمية المستدامة

هو العلم الذي يدرس مصادر الحصول على الأموال وتوظيفها واستثمارها بقصد الاسترباح أو التبرع بما يحقق منافع الفرد والمجتمع وعمارة الأرض في إطار الشريعة الإسلامية بقواعدها ومصادرها (**عبد المنعم، 2020**)

إذن التمويل الإسلامي هو مجموع الطرق المشروعة للحصول على الأموال للقيام بالمشاريع، أو تحقيق هذه الأخيرة بالطرق المشروعة لتحقيق التنمية المستدامة.

يوفر الاقتصاد الإسلامي آليات مختلفة لتمويل التنمية المستدامة، لما لها من خصائص لا تتعارض مع مصلحة المجتمع، بل تعمل آلياتها على مطابقة مشروعية المشروعات للقواعد والأحكام الإسلامية، كما تدرج هذه الآليات هدف التكافل الاجتماعي ضمن أهدافها لخدمة المجتمع، دون إهمال مصادر التمويل التقليدية من صادرات و قروض و هبات واستثمار أجنبي، ويمكن إيجازها فيما يلي:

أ. **العمل المصرفي الإسلامي:** يعتبر العمل المصرفي الإسلامي أكثر كفاءة لاستثمار الموارد المتاحة في ظل استخدام مبدأ المشاركة لكفاءته في تحقيق الاستقرار الاقتصادي وتحقيق التنمية البشرية ويسمح بالمشاركة في اتخاذ القرار وتحمل المسؤولية، وبالتالي يدفع الجميع من وحدات الفائض ووحدات العجز للمساهمة في النشاط الاقتصادي وتنمية المجتمع، وهي من أهداف التنمية المستدامة التي تسعى لتحقيقها، بالإضافة لتنوع صيغ هذا التمويل كالمضاربة والسلم والمزارعة والاستصناع والمغارسة وهي صيغ كفيلة بتمويل المشاريع عالية التكلفة.

ب. **الزكاة:** تقوم آلية الزكاة بدور كبير في تحقيق العدالة في توزيع و إعادة توزيع الدخل والثروة بحيث أن أخذ الزكاة من أموال الأغنياء ورده للفقراء و المحتاجين يخلق توازن اجتماعي و اقتصادي، وهو ما تصبو إليه أهداف التنمية المستدامة.

ت. **الوقف:** يعد من مصادر التمويل التي يلجأ إليها الكثير من الدول العربية والإسلامية لتغطية العجز المالي بحيث يتم تخصيص ريعه في الكثير من المشروعات سواء الاقتصادية كالزراعة وإنشاء الطرق و تعبيدها وتوفير المياه الصالحة للشرب وإنجاز السكنات والصناعات الخفيفة أو مشروعات اجتماعية كبناء المساجد والمدارس ودور العلم ومراكز الرعاية الصحية، وهناك العديد من الشواهد التي تعبر عن منجزات الوقف عبر حقب مختلفة للحضارة الإسلامية، إذن يقوم الوقف بتمويل مختلف احتياجات التعليم في مختلف أطواره على اعتبار أنه من أهم المحاور الاجتماعية لتحقيق التنمية المستدامة، وخاصة التعليم العالي الذي يستدعى حشد مبالغ ضخمة نظرا لتعدد واختلاف أوجه الإنفاق فيه من بنى تحتية وتجهيزات وشبكات افتراضية وكتب ومصاريف المخابر والبحث العلمي ومصاريف الإقامة من إيواء وإطعام ونقل وغيرها فضلا عن العدد الكبير للطلبة والأساتذة والعمال الإداريين والتقنيين، وما يترتب عن ذلك من تكاليف.

انطلاقا مما سبق يمكننا القول أن التنمية من المنظور الإسلامي تؤكد ما تم التوصل إليه في الفكر الكلاسيكي التقليدي لمفهوم التنمية المستدامة من تركيز على أربع أبعاد مكملة لبعضها البعض، البعد الاقتصادي، البعد الاجتماعي، الإنساني والبيئي، ويتجلى ذلك من خلال الآيات القرآنية التي تجسد هذه الآيات، التي ارتقت لتتعدى بعدها الاقتصادي الذي يهدف إلى الرفع من معدلات النمو الاقتصادي، وبعدها الاجتماعي للتحسين من مستوى معيشة السكان، لتهتم بالبيئة وطرق المحافظة على نصيب الأجيال المستقبلية مما تزخر به المعمورة، وهي صورة راقية جدا أوصى بها الإسلام منذ عهود، واجتهد المسلمون في البحث عن الطرق المشروعة لتمويل التنمية المستدامة، وقد خلصوا لابتكار آليات تخص الفكر الإسلامي مثل الصيرفة الإسلامية والوقف.

ثانيا: التمويل الإسلامي للمشاريع الخضراء

1- تعريف التمويل الإسلامي الأخضر:

التمويل الإسلامي الأخضر فهو تمويل للمشروعات التي تساهم في تخفيض الانبعاثات والاستخدام الأمثل للموارد البيئية والتخفيف من آثار تغير المناخ من خلال توجيه المصارف ومؤسسات التمويل نحو الإقراض الأكثر مراعاة للبيئة الذي يأخذ في الاعتبار البعد البيئي (صالح، **2022**، صفحة **07**).

2- تمويل الصكوك الإسلامية للمشاريع الخضراء:

الصكوك الإسلامية وهي وثائق متساوية القيمة عند إصدارها، قابلة للتداول، لا تقبل التجزئة، وتمثل حصص شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو موجودات مشروع معين (كافي، **2018**، **ص 269**).

كما يمكن للبنوك الإسلامية الاستثمار في الأوراق المالية مثل **الصكوك الإسلامية** التي على أنها: " وثائق متساوية القيمة عند إصدارها، قابلة للتداول، لا تقبل التجزئة، وتمثل حصص شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو موجودات مشروع معين. والتي تتميز بمجموعة من الخصائص كما يلي:

- ✓ يتكون رأسمال الصكوك من وحدات استثمارية متساوية القيمة يخول لصاحبها حصة شائعة في موجودات العملية أو المشروع موضوع التمويل بنسبة ملكيته من صكوك إلى إجمالي قيمة الصكوك، أي أنها تصدر بفئات متساوية القيم بهدف تسهيل شرائها وتداولها بين الجمهور، ومن خلال الأسواق المالية؛
- ✓ قد تكون الموجودات أعيان أو حقوق معنوية أو نحو ذلك، ولا يكون أغلبها نقود؛
- ✓ قابلة للتداول من حيث المبدأ :حيث توجد أنواع من الصكوك قابلة للتداول، مثل صكوك المضاربة وصكوك المشاركة وصكوك الإجارة، وأنواع غير قابلة للتداول، مثل صكوك البيوع والسلم، ويتم تداول الصكوك بأي وسيلة من وسائل التداول الجائزة شرعًا وقانونًا، ويكون لمالك الصك حق نقل ملكيته أو رهنه أو هبته أو نحو ذلك من التصرفات المالية من خلال شركات الوساطة المالية، من خلال الأسواق المالية أو ما في حكمها؛
- ✓ تمثل ملكية حصة شائعة في الأصول، بحيث تمثل ملكية حاملها أو مالكها حصصا شائعة في أصولها لها دخل، سواء كانت أعيانا أو منافع أو خدمات أو خليطا منها أو من الحقوق المعنوية، وهيي لا تمثل دينا في ذمة مصدرها.
- ✓ يتم توزيع العوائد (الأرباح) التشغيلية، وكذلك العوائد (الأرباح) الرأسمالية الناجمة من المشروع أو من العملية المستثمر فيها رأس المال (قيمة الصكوك) بين الشركة المصدرة وبين المشاركين في الصكوك بنسبة شائعة يتم الاتفاق والتراضي عليها، والمشار إليها في نشرة الاكتتاب، ويجوز أن يعاد النظر فيها كل فترة باتفاق الطرفين.

الصكوك الإسلامية الخضراء هي: "لقد ظهرت الصكوك الإسلامية الخضراء كخيار تمويلي يستهدف المشاريع التنموية المستدامة، باعتبارها شكلا من أشكال التمويل الأخلاقي الشامل والمسؤول اجتماعيا، وتم تكييفها لتتماشى مع متطلبات التنمية المستدامة. ويعرف الصك الأخضر بأنه:" صك استدانة يصدر للحصول على أموال مخصصة لتمويل مشروعات متصلة بالمناخ أو البيئة "، والصكوك الخضراء هي نوع من الأدوات المالية

الإسلامية التي تتيح للمصدرين استخدام عائداتها لتمويل مشروعات الطاقة المتجددة، كفاءة استخدام الطاقة، الإدارة المستدامة للنفايات، الاستخدام المستدام للأراضي، النقل النظيف، الإدارة المستدامة للمياه، والتكيف مع تغير المناخ، والمدن الجديدة المرنة (**فارسي، 2022، صفحة 699**).

تستخدم الصكوك الخضراء لتحقيق التنمية المستدامة بالتركيز على المجالات التالية (**زحل و الشريف، 2018، صفحة 59**):

- ✓ الاستثمار في التكنولوجيا الخضراء
- ✓ الاستثمار في الطاقات المتجددة
- ✓ الاستثمار في البناء المستدام والعمارة الخضراء

تميزت سوق الصكوك الإسلامية في إندونيسيا بنشاطها الملحوظ ، وذلك من خلال إصدارها لأول صك سيادي أخضر سنة 2017 بقيمة 1.25 مليار دولار في بورصة ناسداك دبي .وقد تلتها إصدارات متنوعة، وتعتبر إندونيسيا من الدول رائدة في العالم التي تبنت إصدار الصكوك السيادية الخضراء، التي يتبع نموها مسار السندات الخضراء، وقد تضافت وتيرة الإصدار بخمسة أضعاف عن أول إصدار سنة 2017 ووصل إلى 4 مليارات دولار في عام 2019 ، حيث قدرت بنسبة % 2.4 من مجموع الصكوك الإسلامية و % 1.7 من مجوع السندات الخضراء العالمية لسنة 2019 ، والجدير بالذكر أن الحكومة الإندونيسية قد أصدرت ما قيمته 2.5مليار دولار من الصكوك الإسلامية منها 750 مليون دولار كصكوك خضراء مدة استحقاقها5 سنوات سيتم تخصيص عائدتها لتمويل مشاريع التنمية المستدامة .إلا أن ظهور جائحة كورونا أدى إلى الركود العالمي وتباطء نمو إصدارات الصكوك الخضراء في سنة 2020 حيث بلغت قيمة إجمالي إصدارات الصكوك الخضراء 10مليارات دولار، صادرة عن 11 جهة من4 دول هي(إندونيسيا–المملكة العربية سعودية– الإمارات العربية المتحدة – ماليزيا)وبنك التنمية الإسلامي المتعدد الأطراف حيث أكبر من نصف الصكوك تم إصدارها في آسيا (**فارسي، 2022، صفحة 707**).

كما تعد ماليزيا كدلك من بين الدول السباقة لإصدار الصكوك الخضراء، وأول إصدار لها كان عام 2017 بقيمة 58 مليون دولار وجهت أمواله للاستغلال في مشروع للطاقة الشمسية، وقد شهدت وتيرة الإصدارات تصاعدا كبيرا فبلغت سنة 2019 ما يقارب 208 مليون دولار وجهت كذلك لمشاريع الطاقة الشمسية، والأمر لا يقتصر فقط على هذا النوع من المشاريع ولكون ماليزيا من الدول السباقة في مجال التمويل الإسلامي المستدام

فقد وسعت قاعدة مشاريعها لتشمل التطوير العقاري الذي وجهت له ما يقارب 105 مليون دولار (قيمة الإصدارات في ديسمبر 2019) (**قورين و جعفر هني، 2023، صفحة 308**)

ويمكن الاعتماد على هذه الصكوك في استثمار أموال الوقف، إذ يقوم المصرف باستقبال أموال الوقف في شكل سندات مقارضة أو مضاربة، و من خلالها تتم تجزئة رأس مال المضاربة، حيث يتم إصدار هذه السندات على أساس وحدات متساوية القيمة و مسجلة بأسماء أصحابها، باعتبارهم مالكين للمال وهم فئة الواقفين، أما الطرف الآخر في المعاملة فهو المصرف الذي يقوم بتوجيه هذه السندات إلى مشاريع استثمارية كبيرة و طويلة الأجل وأرباحها تعود إلى الجهات المستفيدة من هذا الوقف، وهم فئة الواقفين.

3- التمويل المصرفي الإسلامي للمشاريع الخضراء:

3-1- المشاركة: هي أسلوب تمويلي يقوم على أساس تقديم البنك لجزء من التمويل بينما يقوم العميل بتغطية الجزء المتبقي من العملية، على أن يشتركا في العائد المتوقع ربحا أو خسارة بنسب متفق عليها من الطرفين (**أرشيد، 2015، صفحة 76**)، تضم هذه الصيغة ثلاثة أنواع هي (**الطالب، 2009، الصفحات 8-9**):

- **المشاركة الثابتة (طويل الأجل):** هي نوع من المشاركة تعتمد على مساهمة المصرف في تمويل جزء من رأس مال مشروع معين، مما يترتب عليه أن يكون شريكا في ملكية هذا المشروع وشريكا كذلك في كل ما ينتج عنه ربح أو خسارة بالنسب المتفق عليها والقواعد الحاكمة لشروط المشاركة .وفي هذا الشكل تبقى لكل طرف من الطراف حصص ثابتة في المشروع، الذي يأخذ شكلا قانونيا كشركة تضامن أو شركة توصية.
- **المشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك:** المشاركة المتناقصة أو المشاركة المنتهية بالتمليك هي نوع من المشاركة يكون من حق الشريك فيها أن يحل محل المصرف في ملكية المشروع إما دفعة واحدة أو على دفعات حسبما تقتضي الشروط المتفق عليها وطبيعة العملية.
- **المشاركة المتغيرة:** هي البديل عن التمويل بالحساب الجاري المدين، حيث يمُول العميل بدفعات نقدية حسب احتياجه ثم تؤخذ حصة من الرباح النقدية أثناء العام.

3-2- المضاربة: هي إعطاء المال لمن يتجر به وفق نسبة من الربح، وإن كانت النتيجة خسارة أو ضاع جزء رأس المال أو كله تحمل صاحب رأس المال الخسارة أما المستثمر(المضارب) فإنه يخسر جهده ووقته، وإذا لم تحقق العملية لا ربحا ولا خسارة لم يكن لصاحب راس المال إلا رأس ماله وليس للعامل شيء (**بوداب، 2019، صفحة 35**)، وتشتمل هذه الصيغة على نوعين كما يلي (**الطالب، 2009، صفحة 09**):

- **المضاربة المطلقة (تفويض غير محدود):** وهي أن تدفع المال مضاربة من غير تعيين المكان والزمان وصفة العمل، فالمضاربة المطلقة يكون للمضارب فيها حرية التصرف كيفما شاء دون الرجوع لرب المال إلا عند نهاية المضاربة.
- **المضاربة المقيدة (تفويض محدود):** وهي التي يشترط فيها رب المال على المضارب بعض الشروط لضمان ماله، حيث يكون فيه تقييدات نوعية وزمانية ومكانية.

3-3- المرابحة: هي عبارة عن عقد مستحدث جاءت صياغته من بجمع عدد من العقود المختلفة وهناك اجماع فقهي على أن هذا العقد قد تمت إجازته كأحد صور البيع الآجل، وشرط صحته تقوم على حقيقة أنه يتعين على البنك شراء (تملك) السلعة ومن ثم تحويل ملكية السلعة للعميل والأمر الذي يصدر عن هذا الأخير لا يمثل عقد بيع وإنما هو فقط وعد بالشراء، ووفقا لمجمع الفقه الإسلامي يعتبر هذا الوعد ملزما لطرف واحد للعميل، ويتميز بيع المرابحة في المصرف بحالتين (**بن علي و وآخرون، 2013، الصفحات 333-334**):

- **الحالة الأولى:** هي الوكالة بالشراء مقابل أجر، فمثلا يطلب العميل من البنك الإسلامي شراء سلعة معينة ذات أوصاف محددة، بحيث يدفع ثمنها إلى البنك مضافا إليه أجر معين، مع مراعاة خبرة المصرف في القيام بمثل هذا العمل.
- **الحالة الثانية:** قد يطلب العميل من البنك الإسلامي شراء سلعة معينة محددة الأوصاف، بعد الاتفاق على تكلفة شرائها ثم إضافة ربح معلوم عليها. ويتضمن هذا النوع من التعامل وعدا من العميل بشراء السلعة حسب الشروط المتفق عليها، ووعدا آخر من البنك بإتمام هذا البيع طبقا لذات الشروط. فالبيع الخاص للمرابحة في البنك يكون بصيغة الآمر للشراء.

3-4- السلم: هو بيع شيء يقبض ثمنه مال ويؤجل تسليمه إلى فترة قادمة وقد يسمى بيع السلف، فصاحب رأس المال يحتاج أن يشتري السلعة وصاحب السلعة يحتاج إلى ثمنها مقدما لينفقه في سلعته، وبهذا نجد أن المصرف أو أي تاجر يمكن له أن يقرض المال للمنتجين ويسدد القرض ل بالمال النقدي إنه سيكون (اقرض بالفائدة)، ولكن بمنتجات مما يجعلنا أمام بيع سلم يسمح للبنك أو للعميل بربح مشروع ويقوم البنك بتصريف المنتجات والبضائع التي يحصل عليها وهو بهذا لا يكون عميل نقد وائتمان بل عميل حقيقي يعترف السلم بمشروعيته وتجارته . وبالتالي يصبح البنك الإسلامي ليس مجرد مشروع يتسلم الأموال بفائدة لكي يوزعها بفائدة أعلى ولكن يكون له طابع خاص حيث يحصل على الأموال ليتاجر ويضارب ويساهم بها (**الطالب، 2009، صفحة 05**).

3-5- الاستصناع: هو عقد من عقود الاستثمار يقوم بموجبه مصنع بصنع شيء أو سمعة ما محددة المواصفات والجنس للطرف الأخر المستصنع، على أن تكون المواد الخام للصنع ملك الصانع مقابل مبلغ معين، إما يدفع حالا أو مقسطا أو مؤجلا بحسب شروط العقد المتفق عليها

3-6- الإجارة: من الناحية الشرعية هي عقد لازم على منفعة مقصودة قابلة للبذل والإباحة لمدة معلومة بعوض معلوم، وهي صورة مستحدثة من صور التمويل في ضوء عقد الإجارة، وفي إطار صيغة تمويلية شائعة تسمح بالتيسير على الراغب في تملك الأصول المعمرة مثل السيارات والعقارات والأصول ذات القيم المرتفعة، ويمكن أن يستفيد منها العملاء بمختلف شرائحهم.

- **الإجارة المنتهية بالتمليك:** إن صيغة التأجير المنتهي بالتملك هي الصيغة السائدة في المصارف السلمية ، ويتضمن عقد الإيجار المنتهي بالتمليك التزام المستأجر أثناء فترة التأجير أو لدى انتهائها بشراء الأصل الرأسمالي، ويجب أن ينص في العقد بشكل واضح على إمكانية اقتناء المستأجر لهذا الأصل في أي واقت أثناء مدة التأجير أو حين انتهائها . كما ينبغي أن يكون هناك تفاهم واضح بين طرفي العقد بشأن ثمن الشراء، مع الأخذ بعين الاعتبار مجموع ذات قيم الدفعات الإيجارية وتنزيلها من الثمن المتفق عليه ليصبح المستأجر مالكا للصل.
- **التمويل الإيجاري:** يعرف التمويل بعدة تسميات منها: الإيجار التمويلي أو التمويل التأجيري، الاعتماد الإيجاري، القرض الإيجاري، الائتمان الإيجاري، وكل هذه التسميات تتف من حيث الناحية الاقتصادية (تقنية مالية بنكية) والناحية القانونية على مفهوم واحد (الشكل القانوني)، ويعرف حسب القانون الفرنسي عرف بمصطلح **Crédit Bail** ويعني عقد إيجار يتضمن وعد بالبيع من جانب واحد (المؤسسة المؤجرة)، أخذا بالاعتبار أقساط الإيجار، على أن تقوم المؤسسة المؤجرة بالشراء المسبق للأصول المؤجرة، ويمكن للمستأجر بعد نهاية مدة عد التمويل الإيجاري أن يمتلك هذه الأصول أو بعضها (**عثماني مرابط و حاشي، 2018، صفحة 56**).
- **التأجير التشغيلي:** تتميز صيغة التأجير التشغيلي بأن إجراءاتها شبيهة بصفقات الشراء التأجيري قصير الأجل. مثلا يقوم المؤجر ذو الخبرة في تشغيل وصيانة وتسويق الآلات أو غيرها من الصول الرأسمالية بشرائها لغاية تأجيرها إلى مستأجرين لفترات محددة بدفعات إيجارية وشروط مغرية. ويتحمل المؤجر تبعات ملكية الأصل من حيث التأمين والتسجيل والصيانة مقابل قيام المستأجر بدفع الاقساط وتشغيل الأصل، وتتفاوت فترة الإيجار بين ساعة واحدة وعدة شهور.

4-آليات لتفعيل الصيرفة الإسلامية لتنشيط الاستثمار في الأموال الوقفية

4-1-وقف النقود:

- **الودائع الاستثمارية:** وهي أموال يودعها أصحابها في المصارف للحصول على عوائد من استثمار المصارف فيها إلى أجل معين و قابل للتجديد، على أنها رأس مال مضاربة يدفعه المودع و هو رب المال إلى المصرف الذي يعد عامل مضاربة و يشتركان في الربح بنسب متفق عليها مسبقا، بحيث يمكن فتح حسابات لجهات متعددة حسب رغبة و تصنيف الواقفين المودعين لأموالهم، حيث يقوم المصرف باستثمار هذه الأموال، على أن لا تستهلك عينها و إنما ينفق عائدها على الجهة التي خصصها الواقفون تحت رقابة هيئة شرعية تابعة للدولة.
- **الودائع الادخارية:** هي أموال يودعها المدخرون في المصارف بهدف تحقيق الحفظ و السيولة و العائد في الوقت نفسه، و لتحقيق هذه الأهداف، تقوم المصارف الإسلامية بمعاملة جزء منها كاستثمار على أساس المضاربة، و يتلقون منه عائدا، أما الجزء الثاني فيتيح لأصحابه سحب أموالهم وقت ما أرادوا دون تحمل أي مخاطر و لا يتلقون في ذلك عوائد.

وعليه فإن الحسابات الادخارية الوقفية: هي تلك الحسابات التي يضيف عليها المحسنون صدقاتهم وقت ما شاءوا، حيث يعتبر جزء من هذا المال للمضاربة و تكون له عوائد، أما الجزء الثاني فيمكن السحب منه في أي وقت، بحيث يمكن للمصرف أن يمنحه في شكل قروض حسنة للمحتاجين و الفقراء و عندما تسترجع هذه الأموال تودع مرة أخرى في أصل هذا الحساب الادخاري.

و على ذلك فإن التمويل عن طريق أموال الوقف السائلة في شكل قروض حسنة هي صيغة تمويلية تعتمدها المصارف الإسلامية للاستفادة من أموال الوقف.

4-2-صيغ المصارف الإسلامية لتمويل مشاريع الوقف الاستثمارية:

يعبر التمويل الإسلامي عن تقديم ثروة عينية أو نقدية على سبيل اللزوم او التبرع أو التعاون أو الاسترباح من مالكها إلى شخص آخر يديرها و يتصرف فيها لقاء عائد معنوي أو مادي تبيحه الأحكام الشرعية. يتضمن الصيغ التالية:

- **صيغة المضاربة و المشاركة:** يمكن القول أنَ الواقف لماله أن يشارك المصرف الإسلامي من خلال العين التي سيوقفها، و يشاركه المصرف بما يقدمه من تمويل لإقامة المشروع الوقفي، على أن يقوم المصرف بدور

المضارب في استثمار المالين، ويكون توزيع الربح حسب الاتفاق بينهما، مع ضرورة أن تتضمن هذه الصيغة وعدا من المصرف ببيع حصته لجهة الوقف حسب شروط الاتفاق.

- **صيغة الاستصناع:** يمكن الاستفادة من هذه الصيغة من خلال اتفاق بين الجهة الواقفة للعين و المصرف، على أن يقوم هذا الأخير بمشروع لاستثمار هذه العين، حيث تقدم جهة الوقف المواصفات المطلوبة في المشروع الاستثماري، و يقوم المصرف بتنفيذ الاستثمار بنفسه أو من خلال المناولة و يسلم في النهاية لجهة الوقف بعد تأكدها من مطابقته للشروط المطلوبة، على أن تقوم بدفع ثمن المشروع للمصرف على أقساط تحدد قيمتها و آجال استحقاقها وفقا للريع المتوقع لاستغلال هذا المشروع.
- **المرابحة:** مكن استغلال هذه صيغة من خلال تقديم طلب من طرف جهة الوقف إلى المصرف لشراء مستلزمات مع وعد بشرائها منه بعد استلامها من البائع الأول، و بعد تملك المصرف للمستلزمات يتم عقد شراء جديد بين الواقف و المصرف، على أن يكون الثمن في هذا العقد مؤجلا وعلى أقساط وأكبر من ثمن شراء المصرف لهذ المستلزمات، والفرق بين الثمنين متفق عليه مسبقا.
- **الإجارة:** تناسب صيغة الإجارة التشغيلية المشروعات الصناعية الصغيرة ومتناهية الصغر في الممتلكات الوقفية كالمعدات والآلات والأدوات؛ كأن يقوم مستثمر الوقف بإيجار محل لتشغيل آلات ومعدات تعد وقفا، حيث يستطيع صاحب المشروع أن يمارس فيه نشاطه دون إرهاق لميزانيته في حالة شراء المكان نقدا، ومن ثم انتفاع هذه المشروعات بالأصول الوقفية التي تم تشغيلها من خلال صيغة الإيجار للمحل، مما ساعد على توفير السيولة المالية التي كانت ستدفع ثمنا للأصول وشراء المحل، وبالتالي إمكانية صيانة العتاد الموقوف وتجديده وتحقيق أرباح وتشغيل يد عاملة.
- **المشاركة المنتهية بالتمليك:** يمكن للمصرف ان يشارك أموال الوقف في مشروع استثماري ويتم الاتفاق على بيع المصرف لحصته لجهة الوقف تدريجيا أو دفعة واحدة حتى تصبح ملكا لها بالكامل.
- **المزارعة و المساقاة:** وتكون المزارعة في حالة الأرض البيضاء، حيث يقوم المصرف بالإنفاق على الأرض الزراعية وبيع إنتاجها، ويكون الربح بين الطرفين حسب التكلفة التي أنفقها المصرف.

أما المساقاة تكون في حالة الأرض المشجرة، حيث يمكن لناضر الوقف أن يطلب من المصرف تمويل رعاية الأشجار، والربح يكون حسب الاتفاق بين الطرفين.

الخاتمة:

تعد التنمية المستدامة مشروع العصر الذي يهدف لتحقيق النماء في جميع المجالات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية اعتمادا على المشاريع الخضراء صديقة البيئة، ولتمويل هذه الأخيرة اجتهد المسلمون في البحث عن الطرق المشروعة وقد خلصوا لابتكار آليات مثل الصكوك الخضراء باعتبارها شكلا من أشكال التمويل الأخلاقي الشامل والمسؤول اجتماعيا لتمويل مشروعات ذات صلة بالمناخ والبيئة، بالإضافة إلى الوقف والصيرفة الإسلامية بشتى أنواعها: المشاركة، المضاربة، المرابحة، السلم، الاستصناع والإجارة، حيث يمكن أن تكون هذه الصيغ طرقا لتمويل المشاريع الخضراء، وكذا إمكانية كونها آلية لتنشيط الاستثمار في الأموال الوقفية واستغلالها في المشاريع الخضراء لتحقيق التنمية المستدامة.

المراجع:

1. أرشيد, ع. م. (2015). المدخل الشامل إلى معاملات وعمليات المصارف الإسلامية .الطبعة الأولى. عمان, الأردن: دار النفائس.
2. الطالب, ع. (2009). صيغ التمويل الإسلامي. ماجيستير في العلوم المصرفية والمالية, سوريا: جامعة حلب.
3. العصيمي, ع. ع. (2015). المسؤولية الاجتماعية للشركات نحو التنمية المستدامة. عمان, الأردن: دار اليازوري للنشر والتوزيع.
4. بن علي, وآخرون. (2013). إدارة المخاطر (إدارة المخاطر، المشتقات المالية، الهندسة المالية). عمان, الأردن: مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع.
5. بوداب, س. (2019). دور الهندسة المالية الإسلامية في علاج مشاكل التمويل في البنوك الإسلامية. أم البواقي, دكتوراه في العلوم الاقتصادية, الجزائر: جامعة العربي بن مهيدي.
6. دراجي, ا .(s.d.) .التنمية المستدامة من منظور إسلامي Consulté le مارس 12, 2017 , sur https://dspace.univ-ouargla.dz/jspui/bitstream/123456789/11131/1/essaid%20draji.pdf
7. زحل, ح و الشريف, ع. (2018, نوفمبر 30). أهمية التوجه نحو التمويل الإسلامي الأخضر (الصكوك الإسلامية الخضراء) لتعزيز التنمية المستدامة بالإشارة إلى حالة ماليزيا. مجلة اقتصاد المال والأعمال, 03(02), 20 (49-68).
8. صالح, أ. (2022). سلسلة كتيبات تعريفية. التمويل الأخضر, 36. أبو ظبي: صندوق النقد العربي.

9. عبد المنعم, ن. (2020, ديسمبر). أهمية التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة و انعكاساته على الاقتصاديات العربية. مجلة الاقتصاد الإسلامي(418)
10. عثماني مرابط, ح., حاشي, ا. (2018, جوان). الأثر الاقتصادي لعقد الاعتماد الإيجاري في تمويل المشاريع الاستثمارية. مجلة البديل الاقتصادي, 05(01)
11. عمر, م. ع. (2020, ديسمبر). التنمية المستدامة من منظور إسلامي. مجلة الاقتصاد الإسلامي, 18(04)
12. عياش, ز., بن مخلوف, أ. (نوفمبر 2013). الحكم الراشد لتحقيق التنمية المستدامة في افريقيا من منظور الآلية الافريقية للتقييم من قبل النظراء. الملتقى الدولي حول آليات حوكمة المؤسسات ومتطلبات تحقيق التنمية المستدامة. ورقلة: جامعة قاصدي مرباح.
13. فارسي, ع. (2022, أوت 31). التمويل الإسلامي الأخضر كآلية لتحقيق التنمية المستدامة، إندونيسيا نموذجا. مجلة البشائر الاقتصادية , 08(02), 22 (692-713)
14. قورين, ت., & جعفر هني, م. (2023, أفريل 01). دور الصكوك الإسلامية الخضراء في مواجهة التحديات المناخية وتحقيق التنمية. مجلة الاقتصاد والبيئة, 06(01), (298-317) 20.
15. مسعودي, ي. (2009). اشكالية التنمية المستدامة في ظل العولمة في العالم الثالث. الجزائر, العلوم الاقتصادية: مذكرة ماجيستير في العلوم الاقتصادية.
16. مشري, م. (2011). دور المؤسسات المتوسطة والصغيرة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة. سطيف, مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية, الجزائر: جامعة فرحات عباس.
17. ناصر, م. (2010, ديسمبر). التنمية المستدامة وتحدياتها في الجزائر. مجلة التواصل.